

تفسير البغوي

11 - { فإن تابوا } من الشرك { وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فإخوانكم } أي : فهم إخوانكم { في الدين } لهم ما لكم وعليهم ما عليكم { ونفصل الآيات } ونبين الآيات { لقوم يعلمون } قال ابن عباس : حرمت هذه الآية دماء أهل القبلة قال ابن مسعود : أمرتهم بالصلاة والزكاة فمن لم يزك فلا صلاة له .

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أخبرنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا أبو اليمان الحكم بن نافع حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن الزهري حدثنا عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن أبا هريرة B قال : لما توفي رسول الله A وكان أبو بكر B بعده وكفر من كفر من العرب فقال عمر بن الخطاب B لأبي بكر : كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله A : [أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله] فمن قال لا إله إلا الله عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله [فقال أبو بكر : والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله A لقاتلتهم على منعها قال عمر B : فوالله ما هو إلا أن قد شرح صدر أبي بكر للقتال فعرفت أنه الحق .

أخبرنا عبد الواحد بن أحمد المليحي أخبرنا أحمد بن عبد الله النعيمي أنبأنا محمد بن يوسف حدثنا محمد بن إسماعيل حدثنا عمرو بن عباس حدثنا ابن المهدي حدثنا منصور بن سعد عن ميمون بن سياه عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله A : [من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا وأكل ذبيحتنا : فذلك المسلم الذي له ذمة الله وذمة رسوله]